

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٨٠١ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١٠/٧ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛  
قرر :

( المادة الأولى )

تُعقد جلسات تجديد حبس المتهمين فى القضية رقم ١٥٠٥٩ جنایات أول طنطا  
المحدد لها جلسات ٩ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٥ ، ٢٠١٣/١٠/١٥ ، ٢٠١٣/١١/١٢ ،  
والقضية رقم ٨٨٠٨ لسنة ٢٠١٣ إدارى أول طنطا بجلسة ٢٠١٣/١٠/٩ ،  
والقضية رقم ١٧٢٧٣ جنح ثان طنطا بجلسة ٢٠١٣/١٠/١٢ ، واستئناف الأمر الصادر  
فى كل منها ، وذلك بإحدى القاعات المناسبة بمبنى سجن قوات أمن الغربية  
الكائن تقاطع شارع عثمان محمد مع شارع المدارس - قسم أول طنطا - مدينة طنطا -  
محافظة الغربية .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/٨

صدر فى ٢٠١٣/١٠/٨

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد

عنه المستشار/ هشام أبو علم